الأربعاء 18 محرّم عام 1425 هـ

الموافق 10 مارس سنة 2004 م



السننة الواحدة والأربعون

الجمهورية الجسزائرية الجمهورية الديمقراطية الشغبية

الجريد الرسيسية

اِتفاقات دولیة، قوانین، ومراسیم فرارات وآراء، مقررات ، مناشیر، إعلانات وبالاغات

الإدارة والتّحرير الأمانة العامّة للحكومة WWW.JORADP.DZ الطّبع والاشتراك المطبعة الرّسميّة	بلدان خارج دول المغرب العربي	الجزائر تونس المغرب ليبيا موريطانيا	الاشتراك سنو <i>ي</i> ّ
حي البساتين، بئر مراد رايس، ص.ب 376 – الجزائر – محطة	سنة	سنة	
الهاتف : 021.54.35.06 إلى 09 021.65.64.63 الفاكس 021.54.35.12	2675,00 د.ج	1070,00 د.ج	النّسخة الأصليّة
رج.ب 3200-50 الجزائر ع.ج.ب 3200-50 الجزائر ع.ج.ب 3200-50 الجزائر Télex : 65 180 IMPOF DZ بنك الفلاحة والتّنمية الرّيفيّة 660.300.0007 68 KG حساب العملة الأجنبيّة للمشتركين خارج الوطن بنك الفلاحة والتّنمية الرّيفيّة 660.320.0600.12	5350,00 د.ج تزاد عليها نفقات الإرسال	2140,00 د.ج	النّسخة الأصليّة وترجمتها

ثمن النسخة الأصلية 13,50 د.ج ثمن النسخة الأصلية وترجمتها 27,00 د.ج ثمن العدد الصادر في السنين السابقة: حسب التسعيرة.

وتسلّم الفهارس مجّانا للمشتركين.

المطلوب إرفاق لفيفة إرسال الجريدة الأخيرة سواء لتجديد الاشتراكات أو للاحتجاج أو لتغيير العنوان. ثمن النّشر على أساس 60,00 د.ج للسّطر.

فهرس

	مراسيم تنظيمية
4	مـرسـوم رئاسـي رقم 04 – 78 مـؤرخ في 16 مـحـرّم عـام 1425 المـوافــق 8 مـارس سنة 2004، يتـضـمّن إجراءات عـفـو بمناسبة عيد المرأة
5	مرسوم رئاسي رقم 04 – 79 مؤرخ في 16 محرّم عام 1425 الموافــق 8 مارس سنة 2004، يتضمّن تحويل اعتمـاد إلـى ميزانيــة الـدولــة
9	مرسوم تنفيذيّ رقم 04 – 75 مـؤرّخ في 12 محرّم عام 1425 الموافق 4 مارس سنة 2004، يتضمّن إنشاء مدارس أساسية وإلغاء أخرى
15	مرسوم تنفيذيّ رقم 04 – 76 مؤرّخ في 12 محرّم عام 1425 الموافق 4 مارس سنة 2004، يتضمّن إنشاء مؤسسات التّعليم الثّانوي وإلغاء أخرى
	مرسوم تنفيذي رقم 40-77 مؤرّخ في 15 محرّم عام 1425 الموافق 7 مارس سنة 2004، يعدل توزيع اعتمادات الدفع ورخص البرامج حسب كل قطاع ، المقررة بعنوان حساب التخصيص الخاص "حساب تسيير عمليات البرنامج
19	الخاص للإعمار "
	مراسيم فردية
20	مرسوم رئاسي مؤرّخ في 11 محرّم عام 1425 الموافق 3 مارس سنة 2004، يتضمن إنهاء مهام والي ولاية ورقلة
	مرسوم رئاسى مؤرّخ في 11 محرّم عام 1425 الموافق 3 مارس سنة 2004، يتضمن إنهاء مهام الكاتب العام لولاية بشار.
20	
20	مراسيم رئاسية مؤرّخة في 7 رمضان عام 1424 الموافق 2 نوفمبر سنة 2003، تتضمن إنهاء مهام نواب مديرين بوزارة الاتصال والثقافة (استدراك)
	قرارات، مقرّرات، آراء
	وزارة الدّفاع الوطني
	قرار وزاري مشترك مؤرّخ في 12 ذي الحجّة عام 1424 الموافق 3 فبراير سنة 2004، يتضمّن تأسيس تكوين لما بعد التدرّج متخصّص في العلوم البيطرية، تخصّص حفظ الصّحة والأمن الصّحي للموادّ الغذائيّة،
20	بالمدرسة الوطنيّة للصّحة العسكريّة
	وزارة الداخلية والجماعات المحلية
	 قرار مؤرّخ في 2 ذي الحجّة عام 1424 الموافق 24 يناير سنة 2004، يتضمّن تفويض الإمضاء إلى وال خارج الإطار،

وزارة المالية

مكلّف بالميزانية والمحاسبة....

قرار وزاري مشترك مؤرخ في 16 ذي الحجة عام 1424 الموافق 7 فبراير سنة 2004، يحدّد برامج المسابقات على أساس الاختبارات و الامتحانات المهنية للالتحاق بالرتب الخاصة بالمديرية العامة للجمارك...........................

فمرس (تابع)

وزارة الطّاقة والمناجم

قرار مؤرّخ في 3 ذي الحجّة عام 1424 الموافق 25 يناير سنة 2004، يتضمّن الموافقة على مشروع بناء قناة نقل للمحروقات تربط بين مركز التخزين والتوزيع بالخروب (ولاية قسنطينة) ومركز العلمة (ولاية سطيف)...... 28

وزارة السياحة

وزارة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة والصناعة التقليدية

مراسيم تنظيمية

مرسوم رئاسي رقم 04 – 78 مؤرخ في 16 محرّم عام 1425 الموافق 8 مارس سنة 2004، يتضمّن إجراءات عفو بمناسبة عيد المرأة.

إن رئيس الجمهورية ،

- بناء على الدستور، لا سيما المادّتان 77 (6 و 7) و 156 منه،

- وبمقتضى الأمر رقم 66-156 المؤرّخ في18 صفر عام 1386 الموافق 8 يونيو سنة 1966 والمتضمّن قانون العقوبات، المعدّل والمتمّم،

- وبناء على الرأي الاست شاري الّذي أبداه المجلس الأعلى للقضاء طبقا لأحكام المادّة 156 من الدستور،

يرسم ما يأتى:

المادة الأولى: تستفيد النساء المحبوسات والمحكوم عليهن نهائيا عند تاريخ إمضاء هذا المرسوم من إجراءات عفو بمناسبة إحياء عيدالمرأة ليوم 8 مارس، طبقا لأحكام هذا المرسوم.

المادة 2: تستفيد تخفيضا كليا للعقوبة النساء المحبوسات المحكوم عليهن نهائيا واللائي يساوي باقى عقوبتهن أربعة وعشرين (24) شهرا أو يقل عنها.

المادّة 3: تستفيد النساء المحبوسات تخفيضا جزئيا لعقوبتهن على النحو الآتى:

- خمسة وعشرون (25) شهرا إذا كان باقي عقوبتهن يساوي أربع (4) سنوات أو يقل عنها،
- ستة وعشرون (26) شهرا إذا كان باقي عقوبتهن أكتر من أربع (4) سنوات ويساوي خمس (5) سنوات أو يقل عنها،
- سبعة وعشرون (27) شهرا إذا كان باقي عقوبتهن أكثر من خمس (5) سنوات ويساوي عشر (10) سنوات أو يقل عنها،

- ثمانية وعشرون (28) شهرا إذا كان باقي عقوبتهن أكثر من عشر (10) سنوات ويساوي خمس عشرة (15) سنة أو يقل عنها،

- تسعة وعشرون (29) شهرا إذا كان باقي عقوبتهن أكثر من خمس عشرة (15) سنة ويساوي عشرين (20) سنة أو يقل عنها.

المادّة 4: تطبّق إجراءات العفو المنصوص عليها في هذا المرسوم على العقوبة الأشد في حالة تعدد العقوبات.

المادة 5: يستثنى من الاستفادة من أحكام هذا المرسوم:

- النساء المحكوم عليهن بسبب ارتكابهن الجرائم المنصوص والمعاقب عليها بالمرسوم التشريعي رقم 92-03 المؤرّخ في 30 سبتمبر سنة 1992 والمتعلّق بمكافحة التخريب والإرهاب، المعدّل والمتمّم،

- النساء المحكوم عليهن بسبب ارتكابهن الجرائم المنصوص والمعاقب عليها بالمواد 87 و87 مكرّر إلى 87 مكرّر 181 من قانون العقوبات، والمتعلقة بأعمال الإرهاب والتخريب.

المادة 6: تطبق أحكام هذا المرسوم على النساء المستفيدات من نظام الإفراج المشروط.

المادّة 7: لا تطبّق أحكام هذا المرسوم على النساء اللواتي حكمت عليهن المحاكم العسكرية.

المادّة 8: ينشر هذا المرسوم في الجريدة الرسميّة للجمهوريّة الجزائريّة الدّيمقراطيّة الشّعبيّة.

حرّر بالجزائر في 16 محرّم عام 1425 الموافق 8 مارس سنة 2004.

عبد العزيز بوتفليقة

مرسوم رئاسي رقم 04 – 79 مؤرخ في 16 محرّم عام 1425 الموافق 8 مارس سنة 2004، يتضمّن تحويل اعتماد إلى ميزانية الدولة.

إنّ رئيس الجمهورية،

- بناء على تقرير وزير المالية ،

- وبناء على الدّستور، لا سيّما المادّتان 77- 6 و 125 (الفقرة الأولى) منه،

- وبمقتضى القانون رقم 84 -17 المؤرّخ في 8 شوّال عام 1404 الموافق 7 يوليو سنة 1984 والمتعلّق بقوانين المالية، المعدّل والمتمّم،

- وبمقتضى القانون رقم 33-22 المؤرّخ في 4 ذي القعدة عام 1424 الموافق 28 ديسمبر سنة 2003 والمتضمّن قانون المالية لسنة 2004،

- وبمقتضى المرسوم الرئاسي المؤرّخ في 25 ذي الحجة عام 1424 الموافق 16 فبراير سنة 2004 والمتضمّن توزيع الاعتمادات المخصّصة لميزانية التكاليف المشتركة من ميزانية التسيير بموجب قانون المالية لسنة 2004،

- وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 04-30 المؤرِّخ في 25 ذي الحجة عام 1424 الموافق 16 فبراير سنة 2004 والمتضمّن توزيع الاعتمادات المخصصة لوزير الدولة، وزير الشؤون الخارجية من ميزانية التسيير بموجب قانون المالية لسنة 2004،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 04–32 المؤرِّخ في 25 ذي الحجة عام 1424 الموافق 16 فبراير سنة 2004 والمتضمّن توزيع الاعتمادات المخصّصة لوزير الدولة، وزير الداخلية والجماعات المحلية من ميزانية التسيير بموجب قانون المالية لسنة 2004،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 04–33 المؤرّخ في 25 ذي الحجة عام 1424 الموافق 16 فبراير

سنة 2004 والمتضمّن توزيع الاعتمادات المخصّصة لوزير العدل، حافظ الأختام من ميزانية التسيير بموجب قانون المالية لسنة 2004،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 04-44 المؤرِّخ في 25 ذي الحجة عام 1424 الموافق 16 فبراير سنة 2004 والمتضمّن توزيع الاعتمادات المخصّصة لوزيرة الاتصال والثقافة من ميزانية التسيير بموجب قانون المالية لسنة 2004،

يرسم مايأتى:

المادة الأولى: يلغى من مييزانية سنة 2004 اعتماد قدره مليار وثمانية وسبعون مليونا ومائتان واثنا عشر ألف دينار (1.078.212.000 دج) مقيد في ميزانية التكاليف المشتركة وفي الباب رقم 37 – 03 "نفقات تنظيم الانتخابات".

المادة 2: يخصّص لمينزانية سنة 2004 اعتماد قدره مليار وثمانية وسبعون مليونا ومائتان واثنا عشر ألف دينار (1.078.212.000 دج) يقيد في ميزانية تسيير الوزارات وفي الأبواب المبيّنة في الجدول الملحق بهذا المرسوم.

المائة 3: يكلّف وزير المالية ووزير الدولة، وزير الدولة، وزير الداخلية وزير الشؤون الخارجية ووزير الدولة، وزير الداخلية والجماعات المحلية ووزير العدل، حافظ الأختام ووزيرة الاتصال والثقافة، كلّ فيما يخصّه، بتنفيذ هنذا المرسوم الذي ينشر في الجريدة الرسميّة للجمهوريّة الجزائريّة الدّيمقراطيّة الشّعبيّة.

حرّر بالجزائر في 16 محرّم عام 1425 الموافــق 8 مارس سنة 2004.

عبد العزيز بوتفليقة

محرّم عام 1425 هـ	18
مارس سنة 2004م	10

الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية / العدد 14

6

الجدول الملحق

الاعتمادات المخصصة (دج)	العناوين	رقم الأبواب
	وزارة الشؤون الخارجية	
	الفرع الأول	
	فرع وحيد	
	الفرع الجزئي الأول	
	المصالح المركزية	
	العنوان الثالث	
	وسائل المصالح	
	القسم السابع	
	النفقات المختلفة	
17.386.000	الإدارة المركزية – الانتخابات الرئاسية 2004	07-37
17.386.000	مجموع القسم السابع	
17.386.000	مجموع العنوان الثالث	
17.386.000	مجموع الفرع الجزئي الأول	
	الفرع الجزئي الثاني	
	المصالح الموجودة في الخارج	
	العنوان الثالث	
	وسائل المصالح	
	القسم السابع	
	النفقات المختلفة	
150.137.000	المصالح الموجودة في الخارج – الانتخابات الرئاسية 2004	24-37
150.137.000	مجموع القسم السابع	
150.137.000	مجموع العنوان الثالث	
150.137.000	مجموع الفرع الجزئي الثاني	
167.523.000	مجموع الفرع الأول	
167.523.000	مجموع الاعتمادات المخصصة لوزير الدولة، وزير الشؤون الخارجية	

الجدول الملحق (تابع)

الاعتمادات المخصصة (دج)	العناوين	رقم الأبواب
	وزارة الداخلية والجماعات المحلية	
	الفرع الأول	
	الإدارة العامة	
	الفرع الجزئي الأول	
	المصالح المركزية	
	العنوان الثالث	
	وسائل المصالح	
	القسم السابع	
	النفقات المختلفة	
231.969.000	الإدارة المركزية – الانتخابات	05-37
231.969.000	مجموع القسم السابع	
231.969.000	مجموع العنوان الثالث	
231.969.000	مجموع الفرع الجزئي الأول	
	الفرع الجزئي الثاني	
	المصالح اللامركزية التابعة للدولة	
	العنوان الثالث	
	وسائل المصالح	
	القسم السابع	
	النفقات المختلفة	
287.720.000	المصالح اللامركزية التابعة للدولة - الانتخابات	15-37
287.720.000	مجموع القسم السابع	
287.720.000	مجموع العنوان الثالث	
287.720.000	مجموع الفرع الجزئي الثاني	
519.689.000	مجموع الفرع الأول	
519.689.000	مجموع الاعتمادات المخصصة لوزير الدولة، وزير الداخلية والجماعات المحلية	

18 محرّم عام 1425 هـ الجريدة الرّسميّة للجمهوريّة الجزائريّة / العدد 14 10 مارس سنة 2004 م	8
--	---

الجدول الملحق (تابع)

الاعتمادات المخصصة (دج)	العناوين	رقم الأبواب
	وزارة العدل	
	الفرع الأول	
	مديرية الإدارة العامة	
	الفرع الجزئي الأول	
	المصالح المركزية	
	العنوان الثالث	
	وسائل المصالح	
	القسم السابع	
	النفقات المختلفة	
59.000.000	الإدارة المركزية – الانتخابات الرئاسية 2004	13-37
59.000.000	مجموع القسم السابع	
59.000.000	مجموع العنوان الثالث	
59.000.000	مجموع الفرع الجزئي الأول	
59.000.000	مجموع الفرع الأول	
59.000.000	مجموع الاعتمادات المخصصة لوزير العدل، حافظ الاختام	
	 وزارة الاتصال والثقافة	
	ور،ره ، عصص و. صصص	
	فرع وحيد	
	الفرع الجزئي الأول	
	المصالح المركزية	
	العنوان الثالث	
	وسائل المصالح	
	القسم السابع	
2.400.000	النفقات المختلفة الإدارة المركزية – الانتخابات الرئاسية 2004	10-37
2.400.000		10-37
	مجموع القسم السابع	
2.400.000	مجموع العنوان الثالث	

الجدول الملحق (تابع)

الاعتمادات المخصصة (دج)	العناوين	رقم الأبواب
	العنوان الرابع	
	التدخلات العمومية	
	القسم الرابع	
	النشاط الاقتصادي - التشجيعات والتدخلات	
227.000.000	الإدارة المركزية – المساهمة في المؤسسة الوطنية للتلفزة	01-44
28.000.000	الإدارة المركزية – المساهمة في المؤسسة العمومية للبث التلفزي	02-44
21.600.000	الإدارة المركزية – المساهمة في المؤسسة الوطنية للإذاعة	03-44
6.000.000	الإدارة المركزية – المساهمة فيّ وكالة الأنباء الجزائرية	07-44
47.000.000	الإدارة المركزية – المساهمة في المركز الدولي للصحافة	20-44
329.600.000	مجموع القسم الرابع	
329.600.000	مجموع العنوان الرابع	
332.000.000	مجموع الفرع الجزئي الأول	
332.000.000	مجموع الفرع الأول	
332.000.000	مجموع الاعتمادات المخصصة لوزيرة الاتصال والثقافة	
1.078.212.000	المجموع العام للاعتمادات المخصصة	

مرسوم تنفيذيّ رقم 04 – 75 مؤرّخ في 12 محرّم عام 1425 الموافق 4 مارس سنة 2004، يتضمّن إنشاء مدارس أساسية وإلغاء أخرى.

إنّ رئيس الحكومة،

- بناء على تقرير وزير التربية الوطنية،
- وبناء على الدّستور، لاسيّما المادّتان 85-4 و 125 (الفقرة 2) منه،
- وبمقتضى الأمر رقم 76 35 المؤرّخ في 16 ربيع الثاني عام 1396 الموافق 16 أبريل سنة 1976 والمتضمّن تنظيم التربية والتكوين، المعدّل والمتمّم،
- وبمقتضى القانون رقم 84 05 المؤرّخ في 4 ربيع الثاني عام 1404 الموافق 7 يناير سنة 1984 والمتضمّن تخطيط مجموعة الدارسين في المنظومة التربوية،

- وبمقتضى المرسوم رقم 76 - 71 المؤرّخ في 16 ربيع الثاني عام 1396 الموافق 16 أبريل سنة 1976 والمتضمّن تنظيم وتسيير المدرسة الأساسية، المعدّل والمتمّم،

- وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 97 - 104 المعؤرّخ في 28 ذي القعدة عام 1417 المعوافق 5 أبريل سنة 1997 والمتعلّق بتسمية الأماكن والمباني العمومية وإعادة تسميتها،

- وبمقتضى المرسوم الرّئاسي رقم 03 - 208 المؤرّخ في 3 ربيع الأول عام 1424 الموافق 5 مايو سنة 2003 والمتضمّن تعيين رئيس الحكومة،

- و بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 03 – 215 المؤرخ في 7 ربيع الأول عام 1424 الموافق 9 مايو سنة 2003 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة، المعدّل،

يرسم ما يأتى:

المادة الأولى: تنشأ، ابتداء من موسم الدخول المدرسي 2002 - 2003 ، المدارس الأساسية للطور الثالث، المذكورة في الملحق الأول بهذا المرسوم.

المادّة 2: تلغى، ابتداء من موسم الدخول المدرسي 2002 – 2003 ، المدارس الأساسية للطور الثالث، المذكورة في الملحق الثاني بهذا المرسوم.

المادة 3: تخضع المدارس الأساسية للطور الشالث، المذكورة في المادة الأولى أعالاه، لأحكام

المرسوم رقم 76-71 المؤرّخ في 16 ربيع الثاني عام 1396 الموافق 16 أبريل سنة 1976، المعدّل والمتمّم والمذكور أعلاه.

المادّة 4: ينشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية للجمهوريّة الجزائريّة الدّيمقراطيّة الشّعبيّة.

حرّر بالجزائر في 12 محرم عام 1425 الموافق 4 مارس سنة 2004.

أحمد أويحيى

الملحق الأولًا قائمة المدارس الأساسية للطور الثالث المنشأة للسنة الدراسية 2003/2002

العنوان	تسمية المؤسسة	رقم التّعريف الوطنيّ	البلديّة	رمز البلديّة	الولاية	رمز الولاية
زاوية كنتة	المدرسة الأساسية بوعلي	05456	زاوية كنتة	O111	أدرار	01
تنيركوك	المدرسة الأساسية فاتيس	05457	تنيركوك	O116		
أوقروت	المدرسة الأساسية أوقروت الجديدة	05458	أوقروت	O123		
أدرار	المدرسة الأساسية الحي الجديد	05459	أدرار	O101		
الشطية	المدرسة الأساسية المنطقة 12	05460	الشطية	O224	الشلف	02
تنس	المدرسة الأساسية عمامرة	05461	تنس	O202		
تاوقريت	المدرسة الأساسية تاوقريت	05462	تاوقريت	O206		
أفلو	المدرسة الأساسية الحي الجنوبي	05463	أفلو	O319	الأغواط	03
الضلعة	المدرسة الأساسية الضلعة	05464	الضلعة	O411	أم البواق <i>ي</i>	04
أو لاد حملة	المدرسة الأساسية أولاد حملة	05465	أو لاد حملة	O410		
عين التوتة	المدرسة الأساسية حي المجاهدين	05466	عين التوتة	O545	باتنة	05
باتنة	المدرسة الأساسية أولاد بشينة	05467	باتنة	O501		
لازرو	المدرسة الأساسية لازرو	05468	لازرو	O558		
حيدوسة	المدرسة الأساسية نافلة	05469	حيدوسة	O546		
منعة	المدرسة الأساسية نارة	05470	منعة	O506		
بريكة	المدرسة الأساسية بريكة	05471	بريكة	O542		
جرمة	المدرسة الأساسية جرمة	05472	جرمة	O513		
وادي الطاقة	المدرسة الأساسية بايو	05473	وادي الطاقة	O548		
باتنة	المدرسة الأساسية حي بوعريف	05474	باتنة	O501		

الملحق الأوّل (تابع)

العنوان	تسمية المؤسّسة	رقم التُعريف الوطنيُ	البلديّة	رمز البلديّة	الولاية	رمز الولاية
بجاية ذراع القايد	المدرسة الأساسية حجرس سليمان المدرسة الأساسية البرزاخ	05475 05476	بجاية ذراع القايد	O645	بجاية	06
تیز <i>ي</i> نبربر تاسکریوت	المدرسة الأساسية إيمدان المدرسة الأساسية برج ميرة	05477 05478	تیز <i>ي</i> نبربر تاسکریوت	O649 O631		
أميزور بني معوش	المدرسة الأساسية برج ومان المدرسة الأساسية أورير آيت عجيسة	05479 05480	أميزور بني معوش	O602 O650		
تیمزریت	المدرسة الأساسية جيمع تيمزريت	05481	تیمزریت	O607		
سيدي خالد الدوسن سيدي عقبة	المدرسة الأساسية الحي الشمالي المدرسة الأساسية حي السطحة المدرسة الأساسية حي أبو الزيتونة	05482 05483 05484	سيدي خالد الدوسن سيدي عقبة	O709	بسكرة	07
إيقلي بشار قصابي	المدرسة الأساسية إيقلي المدرسة الأساسية المنطقة الزرقاء المدرسة الأساسية قصابى	05485 05486 05487	إيقلي بشار قصابي	O801	بشار	08
بوقرة العفرون الصومعة	المدرسة الأساسية حي 630 مسكن المدرسة الأساسية مدخل المدينة المدرسة الأساسية الغرابة	05488 05489 05490	بوقرة العفرون الصومعة	O926 O910	البليدة	09
عين الرمانة	المدرسة الأساسية حي الريحان	05491 05492	عين الرمانة	O928		10
الحيزر الشرفاء تاغزوت	المدرسة الأساسية الحيزر الجديدة المدرسة الأساسية تكسيردان المدرسة الأساسية تاغزوت	05493 05494	الحيزر الشرفاء تاغزوت	1017	البويرة	10
تين زاوتين تامنغست إن صالح	المدرسة الأساسية تين زاوتين المدرسة الأساسية قطع الواد المدرسة الأساسية إغسطن	05495 05496 05497	تين زاوتين تامنغست إن صالح	1101	تامنغست	11
تبسة الشريعة	المدرسة الأساسية بدري جاب الله المدرسة الأساسية جيلالي عثمان	05498 05499	تبسة الشريعة		تبسة	12
مغنية	المدرسة الأساسية مغنية الجديدة	05500	مغنية	1327	تلمسان	13
تيارت	المدرسة الأساسية كرمان	05501	تيارت	1401	تيارت	14
مكيرة تيرمتين تادمايت بوجيمة	المدرسة الأساسية مكيرة المدرسة الأساسية زرودة المدرسة الأساسية تادمايت مركز المدرسة الأساسية أقني أوفقوس	05502 05503 05504 05505	مكيرة تيرمتين تادمايت بوجيمة	1543 1564	تيزي وزو	15

الملحق الأوّل (تابع)

العنوان	تسمية المؤسّسة	رقم التَّعريف الوطنيَّ	البلديّة	رمز البلديّة	الولاية	رمز الولاية
الكاليتوس	المدرسة الأساسية حي 621 مسكن	05506	الكاليتوس	1633	الجزائر	16
جسر قسنطينة	المدرسة الأساسية العين المالحة	05507	جسر قسنطينة	1626		
المعالمة	المدرسة الأساسية سيدي بنور	05508	المعالمة	1646		
الإدريسية	المدرسة الأساسية الإدريسية	05509	الإدريسية	1714	الجلفة	17
ء د الصحاري	المدرسة الأساسية حي الفجر	05510	ء ع حد الصحاري	1720		
الميلية	المدرسة الأساسية الميلية مركز	05511	الميلية	1809	جيجل	18
۔ ۔ جیجل	المدرسة الأساسية المنطقة الحضرية الجديدة	05512	۔ ۔ جیجل	1801		
٠ ٠ بوراوي بلهادف	المدرسة الأساسية بوراوي بلهادف	05513	بوراو <i>ي</i> بلهادف	1816		
جيجل	المدرسة الأساسية المنطقة الحضرية رقم 01	05514	جيجل جيجل	1801		
و ا <i>دي</i> البارد	المدرسة الأساسية وادى البارد	05515	و اد <i>ى</i> البار د	1957	سطيف	19
بیضاء برج	المدرسة الأساسية الزراية	05516	و ي . ر بيضاء برج	1929	*	
	المدرسة الأساسية الرصفة	05517		1923		
عين أرنات	المدرسة الأساسية عين أرنات	05518	عين أرنات	1926		
عين الحجر	المدرسة الأساسية حى الدالية	05519	عين الحجر	2003	سعيدة	20
أو لاد خالد	المدرسة الأساسية الرباحية	05520	أو لاد خالد	2004		
سيدي مزغيش	المدرسة الأساسية سيدي مزغيش	05521	سيدي مزغيش	2119	سكيكدة	21
الكركرة	المدرسة الأساسية الكركرة	05522	الكركرة	2112		
سیدی بلعباس	المدرسة الأساسية حي بني عامر	05523	سیدی بلعباس	2201	سيدي بلعباس	22
، ڇ أمرناس	المدرسة الأساسية بلولاد <i>ي</i>	05524	ا أمرناس	2212		
مرحوم	المدرسة الأساسية مرحوم	05525	مرحوم	2210		
قالمة	المدرسة الأساسية حي 26 تعاونية	05526	قالمة	2401	قالمة	24
حامة بوزيان	المدرسة الأساسية حى بن سبع	05527	حامة بوزيان	2502	قسنطينة	25
قسنطينة	" المدرسة الأساسية حي سركينة	05528	قسنطينة	2501		
الخروب	المدرسة الأساسية علي منجلي المدينة الجديدة	05529	الخروب	2506		
بنی سلیمان	المدرسة الأساسية بنى سليمان مركز	05530	بني سليمان	2646	المدية	26
۔ عین بوسیف	المدرسة الأساسية عين بوسيف مركز	05531	ء عين بوسيف	2604		
السواقي	المدرسة الأساسية السواقي	05532	السواقي	2633		
ميهوب	المدرسة الأساسية ميهوب	05533	ميهوب	2650		
المدية	المدرسة الأساسية عين الذهب	05534	المدية	2601		
ذراع السمار	المدرسة الأساسية ذراع السمار	05535	ذراع السمار	2654		
البرواقية	المدرسة الأساسية البرواقية	05536	البرواقية	2647		
السانق	المدرسة الأساسية السانق	05537	السانق	2664		

الملحق الأوّل (تابع)

270 مستغائم 80538 المدرسة الإساسية هي شمومة مستغائم 270 فرنافة 10539 المدرسة الإساسية هي شمومة فرنافة 10539 المدرسة الإساسية في الرساسية في المدرسة الإساسية في الرساسية في 272 2718 2718 2718 2718 2718 2718 2718 2718 2722 ماسرة 10540 العدرسة الإساسية قي الرساسية في المسية ماسرة 10540 المدرسة الإساسية مي سيدي سليمان بوسعادة 10540 المسيئة 10540 المدرسة الإساسية مي سيدي سليمان بوسعادة 10540 المدرسة الإساسية مي المبالة 10540 المدرسة الإساسية بي المبالة 10540 المدرسة الإساسية بي المبالة	العنوان	تسمية المؤسّسة	رقم التّعريف الوطنيّ	البلديّة	رمز البلديّة	الولاية	رمز الولاية
2703 ورناقة 2703 المدرسة الإسلسية لوزة فرناقة 2718 2718 2718 2718 2718 2718 2718 2718 2722	مستغانم	المدرسة الأساسية حي شمومة	05538	مستغانم	2701	مستغانم	27
2722 المسيلة 2801 المدرسة الأسلسية في اليشية ماسرة 280 المدرسة الأسلسية في 294 سكن المسيلة 280 المدرسة الأسلسية في 294 سكن المسيلة 280 المدرسة الأسلسية في 294 سكن بيرسعادة 280 المدرسة الأسلسية في سيدي سليمان بيرسعادة 281 182 183 184	فرناقة	المدرسة الأساسية لوزة	05539	فرناقة	2703		
280 المسيلة 280 المسيلة 2800 المدرسة الأسلسية هي 924 مسكن المسيلة 2800 المدرسة الأسلسية هي بيدي سليمان بوسعادة 2827 المدرسة الأسلسية الهامل مركز الهامل 1828 المدرسة الأسلسية الهامل مركز الهامل 2827 1828 المدرسة الأسلسية الهامل مركز المسيلة 1828	خضراء	المدرسة الأساسية خضراء	05540	خضراء	2718		
2820 1844 1856 1846	ماسىرة	المدرسة الأساسية قرايشية	05541	ماسرة	2722		
1922 1922 1924 1924 1925	المسيلة	المدرسة الأساسية حي 924 مسكن	05542	المسيلة	2801	المسيلة	28
2814 2801 1822 1824 1825	بوسىعادة	· · ·	05543		2820		
290 المسيلة 2560 المدرسة الإساسية هي مزرير المسيلة 290 294 2910 2944 2801 2910 2944 294	الهامل	المدرسة الأساسية الهامل مركز	05544		2827		
29 معسكر 2910 وادي الإبطال 2917 المدرسة الأساسية وادي الإبطال وادي الإبطال 2940 المدرسة الأساسية وادي الإبطال وادي الإبطال 2940 2944 2944 2944 2944 2944 2944 2944	أو لاد عدي القبالة	المدرسة الأساسية أولاد عدي القبالة	05545	أو لاد عدي القبالة	2814		
2944 100 10	المسيلة	المدرسة الأساسية حي مزرير	05546	المسيلة	2801		
30 ورقلة 0,5549 المدرسة الأساسية حي النصر الجديدة ورقلة 2015 3013 3013 3013 2015 3013 3013 3013 3013 3013 3016 10550 10550 10550 10550 10551 10551 10551 10551 10551 10551 10551 10552 10552 10553 10552 10553 10553 10553 10553 10553 10553 10553 10554 10555 10554 10554 <t< td=""><td>وادي الأبطال</td><td>المدرسة الأساسية وادي الأبطال</td><td>05547</td><td>وادي الأبطال</td><td>2910</td><td>معسكر</td><td>29</td></t<>	وادي الأبطال	المدرسة الأساسية وادي الأبطال	05547	وادي الأبطال	2910	معسكر	29
3013 1015 10550	نسموط	المدرسة الأساسية نسموط	05548	نسموط	2944		
3013 1015 10550	ورقلة	المدرسة الأساسية حى النصر الجديدة	05549	ورقلة	3001	ورقلة	30
100 100	توقرت	••	05550	توقرت	3013		
3204 بریزینة 05553 المدرسة الأساسية بریزینة بریزینة 3214 05554 المدرسة الأساسية شلالة شلالة 3214 05554 المدرسة الأساسية شلالة إن أمیناس 3306 إبلیزي 05556 إن أمیناس 3008 إبلیزي 05560 المدرسة الأساسیة جانت برح بوعریریج 3403 إبلیزي المدرسة الأساسیة القریة الشمالیة برح بوعریریج 3422 المدرسة الأساسیة غیارسة مرکز غیارسة 3402 المدرسة الأساسیة بعبوش الحاج برح زمورة 3424 المدرسة الأساسیة بعبوش الحاج برح زمورة 3508 برخ رمورة المدرسة الأساسیة بنشود بنشود 3508 المدرسة الأساسیة الشباشب خمیس الخشنة 3508 المدرسة الأساسیة بوقوس بوقوس 3600 المدرسة الأساسیة بوقوس بوقوس 3600 المدرسة الأساسیة عین خیار الطارف	وهران	المدرسة الأساسية حي بوعمامة	05551	وهران	3101	وهران	31
330 10 3214 3214 3306 10 10 10 10 10 10 10	بوسمغون	المدرسة الأساسية بوسمغون	05552	بوسمغون	3213	البيض	32
33 33 33 33 33 33 33 3	بريزينة	المدرسة الأساسية بريزينة	05553	بريزينة	3204		
3301 3303 3403 3404 3402 3503 3503 3503 3503 3503 3503 3503 3503 3503 3504 3602 3604 3602 3604 3602	شلالة	المدرسة الأساسية شلالة	05554	شلالة	3214		
100 100	إن أميناس	المدرسة الأساسية إن أميناس	05555	إن أميناس	3306	إيليزي	33
34 برج بوعريريج 3403 المدرسة الأساسية القرية الشمالية برج بوعريريج 3403 المدرسة الأساسية غيلاسة مركز غيلاسة 3432 غيلاسة مركز غيلاسة مركز غيلاسة 3402 المدرسة الأساسية بعبوش الحاج برج زمورة 3556 المدرسة الأساسية تفرق تفرق المدرسة الأساسية تفرق تفرق عفرت 3527 بن شود 3556 المدرسة الأساسية أو لاد هداج أو لاد هداج أو لاد هداج المدرسة الأساسية أو لاد هداج أو لاد هداج 3537 خميس الخشنة 3508 المدرسة الأساسية الشباشب خميس الخشنة 3508 المدرسة الأساسية عين الحمراء جينات 3508 المدرسة الأساسية بوقوس بوقوس بوقوس 10556 الطارف 3506 المدرسة الأساسية عين خيار الطارف 10566 المدرسة الأساسية عين خيار الطارف 3602 المدرسة الأساسية عين خيار الطارف	جانت	المدرسة الأساسية جانت	05556	جانت	3301		
3432 غيلاسة 3432 المدرسة الأساسية غيلاسة مركز غيلاسة 3432 المدرسة الأساسية غيلاسة مركز غيلاسة 3402 المدرسة الأساسية بعبوش الحاج برج زمورة 3424 المدرسة الأساسية تفرق تفرق عنون المدرسة الأساسية بن شود بن شود 3527 بن شود 3536 أو لاد هداج المدرسة الأساسية أو لاد هداج أو لاد هداج المدرسة الأساسية الشباشب خميس الخشنة 3537 المدرسة الأساسية الشباشب خميس الخشنة 3508 جينات 3508 المدرسة الأساسية عين الحمراء جينات 3604 المدرسة الأساسية بوقوس بوقوس الطارف 3604 المدرسة الأساسية عين خيار الطارف 16556 المارف 3556 المدرسة الأساسية عين خيار الطارف 16556 الطارف 16556 المدرسة الأساسية عين خيار الطارف 16556 المدرسة الأساسية عين خيار الطارف 16556 الطارف 16556 المدرسة الأساسية بوقوس 16556 المدرسة الأساسية عين خيار الطارف 16556 المدرسة الأساسية عين خيار المدرسة الأساسية عين خيار الطارف 16556 المدرسة الأساسية المدرسة المدرسة الأساسية المدرسة المدر	إيليز <i>ي</i>	المدرسة الأساسية هواري بومدين	05557	إيليزي	3303		
3402 10 3402 3402 3402 10 10 10 10 10 10 10	برج بوعريريج	المدرسة الأساسية القرية الشمالية	05558	برج بوعريريج	3403	برج بوعريريج	34
3424 عنوق 3556 المدرسة الأساسية تفرق 3424 عنوق 3527 المدرسة الأساسية بن شود 3527 بن شود 3558 أو لاد هداج 05563 المدرسة الأساسية أو لاد هداج 3533 أو لاد هداج 05564 المدرسة الأساسية الشباشب خميس الخشنة 3508 جينات 05565 المدرسة الأساسية عين الحمراء جينات 3604 المدرسة الأساسية بوقوس 95566 المدرسة الأساسية بوقوس 95566 المدرسة الأساسية بوقوس 95566 المدرسة الأساسية عين خيار الطارف 95567 المدرسة الأساسية عين خيار الطارف	غيلاسة	المدرسة الأساسية غيلاسة مركز	05559	غيلاسة	3432		
35 بومرداس 3527 بن شود 9562 المدرسة الأساسية بن شود بن شود 3530 أولاد هداج 105563 أولاد هداج 105563 أولاد هداج 105563 أولاد هداج 105563 أولاد هداج 3537 خميس الخشنة 10564 المدرسة الأساسية الشباشب خميس الخشنة 3508 جينات 105565 جينات 105565 المدرسة الأساسية عين الحمراء جينات 10566 بوقوس 105565 المدرسة الأساسية بوقوس 105565 بوقوس 105565 المارف 105567 المدرسة الأساسية عين خيار الطارف 10566	برج زمورة	المدرسة الأساسية بعبوش الحاج	05560	برج زمورة	3402		
3533 10 3533 3533 3533 3533 3533 3533 3533 3533 3533 3533 3533 3537 3533 3537 3538 3538 3538 3538 3538 3538 3538 3604 40 40 40 40 40 40 40	تفرق	المدرسة الأساسية تفرق	05561	تفرق	3424		
3533 أو لاد هداج 05563 المدرسة الأساسية أو لاد هداج أو لاد هداج 3533 أو لاد هداج 3537 3537 3538	بن شود	المدرسة الأساسية بن شود	05562	بن شود	3527	بومرداس	35
3508 جينات 3505 المدرسة الأساسية عين الحمراء جينات 3508 الطارف 3604 المدرسة الأساسية بوقوس بوقوس بوقوس 1360 الطارف 3602 الطارف 05567 الطارف 10500 المدرسة الأساسية عين خيار 10500 الطارف	أولاد هداج	المدرسة الأساسية أولاد هداج	05563	أو لاد هداج	3533		
36 الطارف 3604 بوقوس بوقوس بوقوس بوقوس بوقوس بوقوس بوقوس بوقوس الطارف 3602 المدرسة الأساسية بوقوس الطارف	خميس الخشنة	المدرسة الأساسية الشباشب	05564	خميس الخشنة	3537		
عدد الطارف 05567 الطارف 05567 المدرسة الأساسية عين خيار الطارف	جينات	المدرسة الأساسية عين الحمراء	05565	جينات	3508		
3602 الطارف 05567 المدرسة الأساسية عين خيار الطارف	بوقوس	المدرسة الأساسية بوقوس	05566		3604	الطارف	36
3601 بوحجار المدرسة الأساسية بوحجار بوحجار	الطارف	المدرسة الأساسية عين خيار	05567	الطارف	3602		
	بوحجار	المدرسة الأساسية بوحجار	05568	بوحجار	3601		

الملحق الأوّل (تابع)

العنوان	تسمية المؤسسة	رقم التّعريف الوطنيّ	البلديّة	رمز البلديّة	الولاية	رمز الولاية
ثنية الأحد	المدرسة الأساسية عمرونة	05569	ثنية الأحد	3802	تيسمسيلت	38
قمار الرقيبة سيدي عون	المدرسة الأساسية قمار الغربية المدرسة الأساسية الرقيبة الغربية المدرسة الأساسية سيدي عون الجديدة	05570 05571 05572	قمار الرقيبة سيد <i>ي</i> عون	3906 3908 3916	الواد <i>ي</i>	39
خنشلة خنشلة	المدرسة الأساسية طريق طامزة المدرسة الأساسية حي 1100 مسكن	05573 05574	خنشلة خنشلة	4003 4003	<i>خ</i> نشلة	40
الناظور الشعيبة	المدرسة الأساسية سيدي موسى المدرسة الأساسية بربيسة	05575 05576	الناظور الشعيبة	4215 4216	تيبازة	42
شلغوم العيد تاجنانت تلاغمة ترعي باينان	المدرسة الأساسية حي 1109 مسكن المدرسة الأساسية تاجنانت المدرسة الأساسية المنطقة الحضرية المدرسة الأساسية ترعي باينان مركز	05577 05578 05579 05580	شلغوم العيد تاجنانت تلاغمة ترعي باينان	4303 4308 4306 4323	ميلة	43
خميس مليانة العبادية جندل عين السلطان	المدرسة الأساسية سوفاي المدرسة الأساسية حي سيدي سعد المدرسة الأساسية جندل مركز المدرسة الأساسية أولاد قاسم	05581 05582 05583 05584	خميس مليانة العبادية جندل عين السلطان	4404 4411 4412 4420	عين الدفلى	44
متليلي	المدرسة الأساسية حي تمكرت	05585	متليلي	4705	غرداية	47

الملحق الثّاني قائمة المدارس الأساسية للطور الثّالث الملغاة للسنة الدراسية 2003/2002

العنوان	تسمية المؤسّسة	رقم التّعريف الوطنيّ	البلديّة	رمز البلديّة	الولاية	رمز الولاية
عین تالوت	المدرسة الأساسية عين تالوت (تحول إلى ثانوية) (تنقل إلى المدرسة الأساسية (الطور الثالث) عين تالوت الجديدة)	00748	عین تالوت	1303	تلمسان	13
دار الشيوخ	المدرسة الأساسية محمد الصديق بن يحيى (تحول إلى ثانوية) (تنقل إلى المدرسة الأساسية (الطور الثالث) دار الشيوخ)	03618	دار الشيوخ	1725	الجلفة	17

الملحق الثّاني (تابع)

العنوان	تسمية المؤسّسة	رقم التّعريف الوطنيّ	البلديّة	رمز البلديّة	الولاية	رمز الولاية
الرصفة	المدرسة الأساسية بن شين سعيد بن مخلوف (تعاد المحلات إلى التعليم الأساسي (الطور الأول والثاني) (تنقل إلى المدرسة الأساسية (الطور الثالث) الرصفة)	01450	الرصفة	1923	سطيف	19
عين السخونة	المدرسة الأساسية عين السخونة (تحول إلى ثانوية) (يوزع تلاميذها على المدارس الأساسية المجاورة)	04286	عين السخونة	2013	سعيدة	20
مرحوم	المدرسة الأساسية برياح علال القديمة (تحول إلى ثانوية) (تنقل إلى المدرسة الأساسية (الطور الثالث) مرحوم الجديدة)	04880	مرحوم	2210	سيدي بلعباس	22
مکمن بن عمر	المدرسة الأساسية مكمن بن عمر (تحول إلى ثانوية) (الإبقاء على تلاميذ الأساسي (الطور الثالث) بنفس المؤسسة)	02956	مکمن بن عمر	4510	النعامة	45

مرسوم تنفيذيّ رقم 04 - 76 مؤرّخ في 12 محرّم عام 1425 الموافق 4 مارس سنة 2004، يتضمّن إنشاء مؤسسات التّعليم التّانوي وإلغاء أخرى.

إنّ رئيس الحكومة،

- بناء على تقرير وزير التربية الوطنية،

- وبناء على الدّستور، لاسيّما المادّتان 85-4 و 125 (الفقرة 2) منه،

- وبمقتضى الأمر رقم 76 - 35 المؤرّخ في 16 ربيع الثاني عام 1396 الموافق 16 أبريل سنة 1976 والمتضمّن تنظيم التربية والتكوين، المعدّل والمتمّم،

- وبمقتضى القانون رقم 84 - 05 المؤرّخ في 4 ربيع الثاني عام 1404 الموافق 7 يناير سنة 1984 والمتضمّن تخطيط مجموعة الدارسين في المنظومة التربوية،

- وبمقتضى المرسوم رقم 76 - 72 المؤرّخ في 16 مريع الثاني عام 1396 الموافق 16 أبريل سنة 1976 والمتضمّن تنظيم وتسيير مؤسسات التعليم الثانوي، المعدّل والمتمّم،

- وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 97 - 104 المؤرّخ في 28 ذي القعدة عام 1417 الموافق 5 أبريل سنة 1997 والمتعلّق بتسمية الأماكن والمباني العمومية وإعادة تسميتها،

- وبمقتضى المرسوم الرّئاسي رقم 03 – 208 المؤرّخ في 3 ربيع الأول عام 1424 الموافق 5 مايو سنة 2003 والمتضمّن تعيين رئيس الحكومة،

- و بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 03 – 215 المؤرخ في 7 ربيع الأول عام 1424 الموافق 9 مايو سنة 2003 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة، المعدّل،

يرسم ما يأتى:

المادّة الأولى: تنشأ، ابتداء من موسم الدخول المدرسي 2002 - 2003 ، مؤسسات التعليم الثانوي المذكورة في الملحق الأول بهذا المرسوم.

المادة 2: تلغى ابتداء من موسم الدخول المدرسي 2002 – 2003 ، مؤسسات التعليم الثانوي المذكورة في الملحق الثاني بهذا المرسوم.

المادة 3: تخضع مؤسسات التعليم الثانوي المذكورة في المادة الأولى أعلاه، لأحكام المرسوم رقم 75–72 المؤرّخ في 16 ربيع الثاني عام 1396 الموافق 16 أبريل سنة 1976، المعدّل والمتمّم والمذكور أعلاه.

المادة 4: ينشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

حرّر بالجزائر في 12 محرّم عام 1425 الموافق 4 مار س سنة 2004.

أحمد أويحيى

الملحق الأول قائمة مؤسسات التعليم الثانوي المنشأة للسنة الدراسية 2003/2002

العنوان	تسمية المؤسسة	رقم التُعريف الوطنيٌ	البلديّة	رمز البلديّة	الولاية	رمز الولاية
أولف	ثانوية أولف	05586	أو لف	0112	أدرار	01
المرسى	ثانوية المرسى	05587	المرسىي		الشلف	02
تاوقريت	ثانوية تاوقريت	05588	تاوقريت	0206		
فكيرينة	ثانوية فكيرينة مركز	05589	فكيرينة	0416	أم البواقي	04
عين مليلة	ثانوية حي قواجلية متعددة التخصصات	05590	عين مليلة	0403		
عين التوتة	ثانوية حي شفات	05591	عين التوتة	0545	باتنة	05
سيدي عقبة	ثانوية بشير البسكري	05592	سيدي عقبة	0711	بسكرة	07
بشار	ثانوية بشار مركز	05593	بشار	0801	بشار	08
أغبالو	ثانوية أغبالو	05594	أغبالو	1027	البويرة	10
تازروق	ثانوية تازروق	05595	تازروق	1106	تامنغست	11
بئر العاتر	ثانوية مولود قاسم نايت بلقاسم	05596	بئر العاتر	1202	تبسـة	12
نقرين	ثانوية نقرين مركز	05597	نقرين	1209		
تبسة	ثانوية حي أول نوفمبر	05598	تبسة	1201		
شتوان	ثانوية شتوان	05599	شتوان	1350	تلمسان	13
عين تالوت	تانویة عی <i>ن</i> تالوت	05600	ء - عين تالوت			
فلاوسىن	ثانوية فلاوسن	05601	فلاوس <i>ىن</i>	1320		

الملحق الأوّل (تابع)

العنوان	تسمية المؤسّسة	رقم التُعريف الوطنيً	البلديّة	رمز البلديّة	الولاية	رمز الولاية
الكاليتوس بني مسوس	ثانوية حي 621 مسكن ثانوية حي سيدي يوسف	05602 05603	الكاليتوس بني مسوس	1633 1632	الجزائر	16
عين وسارة دار الشيوخ	ثانوية الشيخ بوعمامة ثانوية النور	05604 05605	عين وسارة دار الشيوخ	1731 1725	الجلفة	17
عين السخونة	ثانوية عين السخونة	05606	عين السخونة	2013	سعيدة	20
مرحوم تلاغ	ثانوية برياح علال ثانوية تلاغ متعددة التخصصات	05607 05608	مرحوم تلاغ	1	سيدي بلعباس	22
قصر البخاري سيدي نعمان	ثانوية قصر البخاري ثانوية سيدي النعمان	05609 05610	قصر البخاري سيدي نعمان	2635 2626	المديـة	26
عبد الما لك رمضان سيدي علي	ثانوية عبد المالك رمضان ثانوية سي <i>دي</i> علي	05611 05612	عبد الما لك رمضان سيدي علي	2713 2712	مستغانم	27
سیدي عیسی	ثانوية المدخل الجنوبي	05613	سیدي عیسی	2816	المسيلة	28
عوف	ثانوية عوف	05614	عوف	2923	معسكر	29
بن فريحة	ثانوية بن فريحة	05615	بن فريحة	3120	وهران	31
إن أميناس إيليزي	ثانوية إن أميناس مركز ثانوية إيليزي الجديدة	05616 05617	إن أميناس إيليزي	3306 3303	إيليزي	33
الحمادية برج بوعريريج	ثانوية الحمادية ثانوية طريق سطيف	05618 05619	الحمادية برج بوعريريج	3411 3403	برج بوعريريج	34
السوارخ	ثانوية أم الطبول	05620	السوارخ	3609	الطارف	36
سيدي سليمان عماري برج بونعامة تيسمسيلت	ثانوية سيدي سليمان ثانوية عماري ثانوية برج بونعامة الجديدة ثانوية سيدي الهواري	05621 05622 05623 05624	سيدي سليمان عماري برج بونعامة تيسمسيلت	3820 3813 3801 3803	تليسمسيلت	38
خنشلة	ثانوية حي 1100 مسكن	05625	خنشلة	4003	خنشلة	40
عریب بوراشد عین لشیاخ	ثانوية عريب مركز متعددة التخصصات ثانوية بوراشد مركز ثانوية عين لشياخ	05626 05627 05628	عریب بوراشد عین لشیاخ	4406 4409 4414	عين الدفلى	44
مکمن بن عمر	ثانوية مكمن بن عمر	05629	مکمن بن عمر	4510	النعامـة	45
حمام بوحجر	ثانوية حمام بوحجر متعددة التخصصات	05630	حمام بوحجر	4603	عین تموشنت	46

الملحق الثّاني قائمة مؤسسات التعليم الثانوي الملغاة للسنة الدراسية 2003/2002

العنوان	تسمية المؤسسة	رقم التّعريف الوطنيّ	البلديّة	رمز البلديّة	الولاية	رمز الولاية
تنس	ثانوية عمامرة معمر (تحول إلى مدرسة أساسية (الطور الثالث) (تنقل إلى ثانوية المرسى الجديدة)	00052	تنس	0202	الشلف	02
تاوقریت	ثانوية تاوقريت (تحول إلى مدرسة أساسية (الطور الثالث) (تنقل إلى ثانوية تاوقريت الجديدة)	00063	تاوقریت	0206		
سيدي عقبة	ثانوية بشير البسكري (تحول إلى مدرسة أساسية (الطور الثالث) (تنقل إلى ثانوية بشير البسكري الجديدة)	00441	سيدي عقبة	0711	بسكرة	07
دار الشيوخ	ثانوية دارالشيوخ (تحول إلى مدرسة أساسية (الطور الثالث) (تنقل إلى ثانوية محمد الصديق بن يحي)	01306	دار الشيوخ	1725	الجلفة	17
إن أميناس	ثانوية الشيخ أمود (تحول إلى مدرسة أساسية (الطور الأول والثاني) (تنقل إلى ثانوية إن أميناس مركز الجديدة)	02358	إن أميناس	3306	إيليزي	33
إيليزي	ثانوية هواري بومدين القديمة (تحول إلى مدرسة أساسية (الطور الثالث) (تنقل إلى ثانوية إيليزي الجديدة)	04063	إيليزي	3303		

مرسوم تنفيذي رقم 74-77 مؤرّخ في 15 محرّم عام 1425 المسوافق 7 مسارس سنة 2004، يعسدل توزيع اعتمادات الدفع ورخص البرامج حسب كل قطاع، المقررة بعنوان حساب التخصيص الخاص حساب تسيير عمليات البرنامج الخاص للإعمار".

إنّ رئيس الحكومة،

- بناء على تقرير وزير المالية،

- وبناء على الدّستور، لا سيّما المادّتان 85-4 و 125 (الفقرة 2) منه،

- وبمقتضى القانون رقم 84-17 المؤرّخ في 8 شوّال عام 1404 الموافق 7 يوليو سنة 1984 والمتعلّق بقوانين الماليّة، المعدّل والمتمّم،

- وبمقتضى القانون رقم 02- 11 المؤرّخ في 20 شوّال عام 1423 الموافق 24 ديسمبر سنة 2002 والمتضمّن قانون المالية لسنة 2003،

- وبمقتضى القانون رقم 03-03 المؤرّخ في 13 ربيع الثاني عام 1424 الموافق 14 يونيو سنة 2003 والمتضمّن قانون الماليّة التكميلي لسنة 2003،

- وبمـقـتـضى المـرسـوم الرّئاسيّ رقم 208-03 المؤرّخ في 3 ربيع الأوّل عام 1424 الموافق 5 مايو سنة 2003 والمتضمّن تعيين رئيس الحكومة،

- وبمقتضى المرسوم الرّئاسي رقم 03-215 المؤرّخ في 7 ربيع الأوّل عام 1424 الموافق 9 مايو سنة 2003 والمتضمّن تعيين أعضاء الحكومة،المعدّل،

- وبمقتضى المرسوم التّنفيذيّ رقم 98-227 المسؤرّخ في 19 ربيع الأوّل عام 1419 المسوافق 13 يوليوسنة 1998 والمتعلّق بنفقات الدّولة للتجهيز، المعدّل والمتمّم،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 23-259 المؤرّخ في 23 جمادى الأولى عام 1424 الموافق 23 يوليو سنة 2003 والمتعلق بتوزيع اعتمادات الدفع ورخص البرامج حسب كل قطاع، المقررة بعنوان حساب التخصيص الخاص "حساب تسيير عمليات البرنامج الخاص للإعمار"،

يرسم ما يأتي:

المادة الأولى: يعدل هذا المرسوم توزيع اعتمادات الدفع ورخص البرامج حسب كل قطاع، المقررة لسنة 2003 بعنوان حساب التخصيص الخاص "حساب تسييرعمليات البرنامج الخاص للإعمار".

المادة 2: يحدد توزيع مبلغ المخصصات من اعتمادات الدفع ورخص البرامج المذكورة في المادة الأولى أعلاه في الملحق.

تبلّغ هذه المخصصات بموجب مقرر من وزير المالية.

المادة 3: ينشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبة.

حرّر بالجزائر في 15 محرّم عام 1425 الموافق 7 مارس سنة 2004.

أحمد أويحيى

الملحق

توزيع اعتمادات الدفع ورخص البرامج حسب كل قطاع، المقررة لسنة 2003 بعنوان حساب التخصيص الخاص "حساب تسييرعمليات البرنامج الخاص للإعمار " (بألاف الدنانير)

القطاعات	اعتمادات الدفع	رخص البرامج
- الفلاحة والري	2.520.000	7.020.000
- - الخدمات المنتجة	300.000	600.000
- المنشأت القاعدية الاقتصادية والإدارية	3.855.400	5.158.000
- التربية والتكوين	7.976.600	11.674.000
- المنشأت القاعدية الاجتماعية والثقافية	1.628.000	5.953.000
– السكن	11.410.000	36.030.000
- مواضيع مختلفة	1.800.000	4.000.000
- المخططات البلدية للتنمية	8.000.000	13.000.000
- احتياطي لبرنامج الإعمار	6.210.000	5.565.000
المجموع	43.700.000	89.000.000

مراسيم فردية

مرسوم رئاسى مؤرّخ في 11 محرّم عام 1425 الموافق 3 مارس سنة 2004، يتضمن إنهاء مهام والي ولاية ورقلة.

بموجب مرسوم رئاسي مؤرّخ في 11 محرّم عام 1425 الموافق 3 مارس سنة 2004 تنهى، ابتداء من 12 فبراير سنة 2004، مهام السيّد حميد شاوش بصفته واليا لولاية ورقلة، بسبب الوفاة.

____<u>*___</u>

مرسوم رئاسى مؤرّخ في 11 محرّم عام 1425 الموافق 3 مارس سنة 2004، يتضمن إنهاء مهام الكاتب العام لولاية بشار.

بموجب مرسوم رئاسي مؤرّخ في 11 محرّم عام 1425 الموافق 3 مارس سنة 2004 تنهى مهام السيّد أحمد ملفوف، بصفته كاتبا عاما لولاية بشار، لتكليفه بوظيفة أخرى.

مرسوم رئاسى مؤرّخ في 11 محرّم عام 1425 الموافق 3 مارس سنة 2004، يتضمن تعيين والي ولاية ورقلة.

بموجب مرسوم رئاسي مؤرّخ في 11 محرّم عام 1425 الموافق 3 مارس سنة 2004 يعيّن السيّد أحمد ملفوف واليا لولاية ورقلة.

مراسيم رئاسية مؤرّخة في 7 رمضان عام 1424 الموافق 2 نوفمبر سنة 2003، تتضمن إنهاء مهام نواب مديرين بوزارة الاتصال والشقافة (استدراك).

الجريدة الرسمية - العدد 75 الصادر في 13 شوال عام 1424 الموافق 7 ديسمبر سنة 2003.

الصفحة 36 - العمود الأول - الأسطر 8 و12 و13 تحذف عبارة: "لإعادة إدماجه في رتبته الأصلية" (الباقى بدون تغيير)

قرارات، مقرّرات، آراء

وزارة الدّفاع الوطني

قرار وزاري مشترك مؤرّخ في 12 ذي الحجّة عام 1424 المعوافق 3 فعبراير سنة 2004، يتخمصّن تأسيس تكوين لما بعد التدرّج متخصصّ في العلوم البيطرية، تخصّص حفظ الصّحة والأمن الصّحي للموادّ الغذائيّة، بالمدرسة الوطنيّة للصّحة العسكريّة.

إن وزير الدّفاع الوطني،

ووزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم رقم 88-85 المؤرّخ في 25 شعبان عام 1408 الموافق 12 أبريل سنة 1988،

المعدّل والمتمّم، والمتضمّن إنشاء مدرسة وطنيّة للصّحة العسكريّة ومهامها وتنظيمها، لا سيّما المادّة الأولى منه،

- وبمقتضى المرسوم الرّئاسيّ رقم 01-95 المؤرّخ في 21 محرّم عام 1422 الموافق 15 أبريل سنة 2001 الّذي يحدّد مهامّ المدرسة الوطنيّة للصّحة العسكريّة وتنظيمها، لا سيّما المادّة 4 منه،

- وبمقتضى المرسوم الرّئاسيّ رقم 03-215 المؤرّخ في 7 ربيع الأوّل عام 1424 الموافق 9 مايو سنة 2003 والمتضمّن تعيين أعضاء الحكومة، المعدّل،

- وبمقتضى المرسوم التّنفيذيّ رقم 94-260 المؤرّخ في 19 ربيع الأوّل عام 1415 الموافق 27 غشت سنة 1994 الّذي يحدّد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- وبمقتضى المرسوم التّنفيذيّ رقم 98-254 المؤرّخ في 24 ربيع الثاني عام 1419 الموافق 17 غشت سنة 1998 والمتعلّق بالتّكوين في الدكتوراه وما بعد التدرّج المتخصّص والتأهيل الجامعي،

يقرران ما يأتى:

المادة الأولى: يهدف هذا القرار إلى تأسيس تكوين لما بعد التدرّ ج متخصّص في العلوم البيطرية، تخصيص حفظ الصّحة والأمن الصّحى للموادّ الغذائية، بالمدرسة الوطنيّة للصّحة العسكريّة، بعنوان السّنة الحامعيّة 2003–2004.

المادّة 2: تحدّد مدّة الدّراسـة بسداسـيـن

المادّة 3: يحدّد برنامج التّكوين وكذا عدد المناصب المفتوحة للسنة الجامعيّة 2003 - 2004 فى الملحقين المرفقين بأصل هذا القرار.

المادّة 4: ينشر هذا القرار في الجريدة الرسميّة للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

حــرر بالجـزائر في 12 ذي الحــجّـة عــام 1424 الموافق 3 فبراير سنة 2004.

والبحث العلمي رشيد حراوبية

عن وزير الدّفاع الوطني وزير التعليم العالى وبتفويض منه رئيس أركان الجيش الوطنى الشعبى الفريق محمد العماري

وزارة الداخلية والجماعات المحلية

قرار مؤرّخ في 2 ذي الحجّة عام 1424 الموافق 24 يناير سنة 2004، يتضمّن تفويض الإمضاء إلى وال خارج الإطار، مكلّف بالميزانية والمحاسبة.

إنّ وزير الدّولة، وزير الداخلية والجـماعـات

- بمقتضى المرسوم الرّئاسيّ رقم 03-215 المـؤرّخ في 7 ربيع الأوّل عـام 1424 المـوافق 9 مـايو سنة 2003 والمتضمّن تعيين أعضاء الحكومة، المعدّل،

- وبمقتضى المرسوم التّنفيذيّ رقم 94-248 المورّخ في 2 ربيع الأوّل عام 1415 الموافق 10 غشت سنة 1994 والمتضمّن تنظيم الإدارة المركزية فى وزارة الداخلية والجماعات المحلية والبيئة والإصلاح الإداري، المعدّل والمتمّم،

- وبمقتضى المرسوم التّنفيذيّ رقم 03-216 المورّخ في 11 ربيع الأوّل عام 1424 الموافق 13 مايو سنة 2003 الذي يرخّص لأعضاء الحكومة تفويض إمضائهم،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-319 المؤرّخ في 5 شعبان عام 1424 الموافق أوّل أكتوبر سنة 2003 الّذي يحدّد كيـفيـات تسييـر حسـاب التخصيص الخاص رقم 112-302 الذي عنوانه "صندوق تعويض ضحايا وذوي حقوق ضحايا الأحداث التي رافقت الحركة من أجل استكمال الهوية الوطنيّة"،

- وبعد الاطلاع على المرسوم الرّئاسيّ المؤرّخ في 26 جــمـادى الأولى عـام 1422 المــوافــق 16 غــشت سنة 2001 والمتضمّن تعيين السّيد سي محمد الصالح سي أحمد، واليا خارج الإطار بوزارة الداخلية والجماعات المحلّية،

يقرّر مايأتى:

المادّة الأولى: يفوض إلى السبيد سي محمد الصالح سى أحمد، وال خارج الإطار، مكلّف بالمعيزانية والمحاسبة، الإمضاء باسم وزير الدّولة، وزير الداخلية والجماعات المحلّية، بصفته الآمر بالصرف الرّئيسي لحساب التخصيص الخاص رقم 112-302 الّذي عنوانه : "صندوق تعويض ضحايا وذوي حقوق ضحايا الأحداث التى رافقت الحركة من أجل استكمال الهوية الوطنيّة".

المادّة 2: ينشر هذا القرار في الجريدة الرسميّة للجمهوريّة الجزائريّة الدّيمقراطيّة الشّعبيّة.

حـرّر بالجــزائر في 2 ذي الحــجّـة عــام 1424 الموافق 24 يناير سنة 2004.

> نور الدين زرهوني المدعو يزيد

وزارة المالية

قرار وزاري مشترك مؤرخ في 16 ذي الحجة عام 1424 المصوافق 7 فسبراير سنة 2004، يحدد برامج المسابقات على أساس الاختبارات و الامتحانات المهنية للالتحاق بالرتب الخاصة بالمديرية العامة للجمارك.

إن رئيس الحكومة،

و وزير المالية،

- بمقتضى القانون رقم 91-05 المؤرخ في 30 جمادى الثانية عام 1411 الموافق 16 يناير سنة 1991 والمتضمن تعميم استعمال اللغة العربية،المعدل والمتمم،

- وبمقتضى المرسوم رقم 66-145 المؤرخ في 12 صفر عام 1386 الموافق 2 يونيو سنة 1966 والمتعلق بتحرير ونشر بعض القرارات ذات الطابع التنظيمي أو الفردى التى تهم وضعية الموظفين،المعدل والمتمم،

- وبمقتضى المرسوم رقم 85-59 المؤرخ في أول رجب عام 1405 الماوافق 23 مارس سنة 1985 والمتضمن القانون الأساسي النموذجي لعمال المؤسسات والإدارات العمومية،

- وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 03-208 المؤرخ في 3 ربيع الأول عام 1424 الموافق 5 مايو سنة 2003 والمتضمن تعيين رئيس الحكومة ،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 89-239 المؤرخ في 21 جمادى الأولى عام 1410 الموافق 19 ديسمبر سنة 1989 والمتضمن القانون الأساسي الخاص المطبق على عمال الجمارك،المعدل والمتمم،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 95-293 المؤرخ في 5 جمادى الأولى عام 1416 الموافق 30 سبتمبر سنة 1995 والمتعلق بكيفيات تنظيم المسابقات والامتحانات والاختبارات المهنية في المؤسسات والإدارات العمومية،

- وبمقتضى القرار الوزاري المشترك المؤرخ في 10 رجب عام 1418 الموافق 11 نوفمبر سنة 1997 الذي يحدد إطار تنظيم المسابقات على أساس الاختبارات والامتحانات المهنية للالتحاق بالأسلاك الخاصة بالمديرية العامة للجمارك، المعدل والمتمم،

يـقرران ما يأتى:

المادة الأولى: عملا بأحكام المادة 24 من المرسوم التنفيذي رقم 95– 293 المؤرخ في 5 جمادى الأولى عام 1416 الموافق 30 سبتمبر سنة 1995 والمذكور أعلاه، يحدد هذا القرار برامج المسابقات على أساس الاختبارات والامتحانات المهنية للالتحاق بالرتب الخاصة بالمديرية العامة للجمارك الآتية:

- مفتش عمید،
- مفتش رئيسى،
- ضابط الرقابة،
- ضابط الفرق،
 - عریف،
- عون الرقابة.

المادة 2: تلحق بهذا القرار البرامج المذكورة في المادة الأولى أعلاه.

المادة 3: ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

حرر بالجزائر في 16 ذي الحجة عام 1424 الموافق 7 فبراير سنة 2004.

عن وزير المالية عن رئيس الحكومة المدير العام للجمارك وبتفويض منه المدير العام للوظيفة العمومية جمال خرشي

الملحق الأول

برنامج الامتحان المهنى للالتحاق برتبة مفتش عميد

أ - الاختبارات الكتابية للقبول:

1 – الثقافة العامة:

- العولمة،
- اقتصاد السوق،
 - الشراكة،
- الأخلاقيات المهنية،
- دولة القانون والحكم الراشد،
 - حماية البيئة،
- تكنولوجيات الإعلام والاتصال الحديثة،

- ترقية الصادرات خارج المحروقات،
 - سياسة التشغيل في الجزائر،
 - السياسة الاقتصادية في الجزائر،
 - النظام العالمي الجديد،
- المنظمات الاقتصادية الجهوية و الدولية،
 - المؤسسات المالية الدولية،
 - الموارد المائية في الجزائر،
 - منطقة التبادل الحر و التطور.

2 – التقنيات الجمركية:

- تنظيم و مهام إدارة الجمارك،
 - التعاون الجمركي،
 - المناطق الحرة،
 - إجراءات الجمركة،
 - التسهيلات الجمركية،
- التعريفة و الجباية الجمركية،
 - القيمة لدى الجمارك،
- الأنظمة الاقتصادية الجمركية،
 - تقنيات المراقبة،
 - مكافحة الغش و التهريب،
 - مكافحة المخدرات،
 - المنازعات الجمركية،
 - تسيير القباضات الجمركية،
- تسيير مصالح الفرق الجمركية.

3 – المالية العامة:

- قواعد و مبادئ إعداد ميزانية الدولة،
- ميزانية التسيير و ميزانية التجهيز،
 - قانون المالية للسنة والتكميلي،
 - الإيرادات و النفقات العمومية،
 - تنفيذ ميزانية الدولة،

- الآمر بالصرف و المحاسب العمومي،
 - سياسة الميزانية،
 - الأنظمة الجبائية،
 - قانون الصفقات العمومية،
 - مراقبة المالية العمومية.

4 - اللغة الأجنبية (فرنسية - إنجليزية):

- دراسة نص متبوعة بأسئلة.

ب - اختبار شفهي للقبول:

يتمثل في محادثة مع أعضاء اللجنة حول برنامج الامتحان.

الملحق 2

برنامج الامتحان المهني للالتحاق برتبة مفتش رئيسي

أ- الاختبارات الكتابية للقبول:

1 – الثقافة العامة :

- العولمة،
- اقتصاد السوق،
 - الشراكة،
- الأخلاقيات المهنية،
- دولة القانون و الحكم الراشد،
 - حماية البيئة،
- تكنولوجيات الإعلام و الاتصال الحديثة،
 - ترقية الصادرات خارج المحروقات،
 - السياسة الاقتصادية في الجزائر ،
 - إشكالية السكن في الجزائر،
 - المنظمات غير الحكومية،
 - الثروات الطبيعية في الجزائر،
- المنظمات الاقتصادية الجهوية و الدولية،
 - المؤسسات المالية الدولية،
 - منطقة التبادل الحر و التطور.

الملحق 3 - 1

برنامج الامتحان المهني للالتحاق برتبة ضابط رقابة

أ- الاختبارات الكتابية للقبول:

1 – الثقافة العامة:

- العولمة،
- اقتصاد السوق،
 - الشراكة،
- الأخلاقيات المهنية،
- دولة القانون و الحكم الراشد،
 - حماية البيئة،
- تكنولوجيات الإعلام و الاتصال الحديثة،
 - ترقية الصادرات خارج المحروقات،
 - السياسة الاقتصادية في الجزائر،
 - النظام العالمي الجديد،
- المنظمات الإقتصادية الجهوية و الدولية،
 - المؤسسات السياسية في الجزائر،
 - المؤسسات المالية الدولية.

2 - التقنيات الجمركية:

- تنظيم و مهام إدارة الجمارك،
 - إجراءات الجمركة،
 - التسهيلات الجمركية،
- التعريفة و الجباية الجمركية،
 - القيمة لدى الجمارك،
- الأنظمة الاقتصادية الجمركية،
 - تقنيات المراقبة،
 - مكافحة الغش و التهريب،
 - مكافحة المخدرات،
 - المنازعات الجمركية،
 - تسيير القباضات الجمركية،
- تسيير مصالح الفرق الجمركية.

2 - التقنيات الجمركية:

- تنظيم و مهام إدارة الجمارك،
 - التعاون الجمركي،
 - المناطق الحرة،
 - إجراءات الجمركة،
 - التسهيلات الجمركية،
- التعريفة و الجباية الجمركية،
 - القيمة لدى الجمارك،
- الأنظمة الاقتصادية الجمركية،
 - تقنيات المراقبة،
 - مكافحة الغش و التهريب،
 - مكافحة المخدرات،
 - المنازعات الجمركية،
- تسيير القباضات الجمركية،
- تسيير مصالح الفرق الجمركية.

3 – المالية العامة :

- قواعد و مبادئ إعداد ميزانية الدولة،
- ميزانية التسيير و ميزانية التجهيز،
 - قانون المالية للسنة والتكميلي،
 - الإيرادات و النفقات العمومية،
 - تنفيذ ميزانية الدولة،
- الآمر بالصرف و المحاسب العمومي،
 - سياسة الميزانية،
 - الأنظمة الجيائية،
 - قانون الصفقات العمومية،
 - مراقبة المالية العمومية.

4 - اللغة الأجنبية (فرنسية - إنجليزية) :

- دراسة نص متبوعة بأسئلة.

ب - اختبار شفهي للقبول النهائي:

يتمثل في محادثة مع أعضاء اللجنة حول برنامج الامتحان.

3 - المالية العامة:

- قواعد و مبادئ إعداد ميزانية الدولة،
- ميزانية التسيير و ميزانية التجهيز،
 - قانون المالية للسنة والتكميلي،
 - الإيرادات و النفقات العمومية،
 - تنفيذ ميزانية الدولة،
- الآمر بالصرف و المحاسب العمومي،
 - سياسة الميزانية،
 - الأنظمة الجبائية،
 - قانون الصفقات العمومية،
 - مراقبة المالية العمومية.

4 - اللغة الأجنبية (فرنسية - إنجليزية) :

- دراسة نص متبوعة بأسئلة.

ب - اختبار شفهي للقبول النهائي:

يتمثل في محادثة مع أعضاء اللجنة حول برنامج الامتحان.

الملحق 3 – 2

برنامج المسابقة على أساس الاختبارات للالتحاق برتبة ضابط رقابة

أ- الاختبارات الكتابية للقبول:

1 – الثقافة العامة :

- تاريخ الجزائر المعاصرة،
 - مشكل الماء في العالم،
 - حماية البيئة،
- سياسة التشغيل في الجزائر،
 - الحضارة الإسلامية،
 - جغرافية واقتصاد الجزائر،
 - تاريخ المغرب العربي،
- مشاكل التنمية الاقتصادية والتنمية في الجزائر،
 - الإصلاحات الاقتصادية في الجزائر،
 - المنظمات الدولية،
 - النظام السياسي الجزائري.

2 - القانون أو الاقتصاد:

- مصادر القانون،
- النظرية العامة للقانون و نظرية الحق،
 - تدرج القوانين،
 - القانون العام والقانون الخاص،
 - حقوق المؤلف و الملكية الفكرية،
 - الأنظمة الدستورية،
 - مبدأ الفصل بين السلطات،
 - النظم الانتخابية،
 - الأحزاب السياسية،
 - المسؤولية المدنية،
 - العقود،
 - أعمال الإدارة،
 - المنازعات الإدارية،
 - تيارات الفكر الاقتصادي،
 - الأنظمة الاقتصادية،
 - أليات اقتصاد السوق،
 - التجارة الدولية،
- الميزان التجارى و ميزان المدفوعات،
 - الشركات المتعددة الجنسيات،
- سياسات التنمية الاقتصادية في الجزائر،
 - بنية الاقتصاد الجزائري،
 - المديونية الخارجية للجزائر.

3 – المالية العامة:

- قواعد و مبادئ إعداد ميزانية الدولة،
 - الإيرادات و النفقات العمومية،
 - تنفيذ ميزانية الدولة،
- الأمر بالصرف و المحاسب العمومي،
- السياسة النقدية و سياسة الميزانية،
 - الجباية المحلية،
 - قانون الصفقات العمومية،
 - مراقبة المالية العمومية.

ب - اختبار شفهي للقبول النهائي:

يتمثل في محادثة مع أعضاء اللجنة حول برنامج المسابقة.

– التعليمة،

– المنشور.

ب - اختبار شفهي للقبول النهائي :

يتمثل في محادثة مع أعضاء اللجنة حول برنامج الامتحان.

الملحق 4 – 2

برنامج المسابقة على أساس الاختبارات للالتحاق برتبة ضابط الفرق

أ- الاختبارات الكتابية للقبول:

1 – الثقافة العامة :

- تاريخ الجزائر،
- الحضارة الإسلامية،
- جغرافية واقتصاد الجزائر،
 - تاريخ المغرب العربي،
- مشاكل التنمية الاقتصادية والاجتماعية في الجزائر،
 - التكنولوجيات الحديثة للإعلام والاتصال،
 - حماية البيئة،
 - مشكل التشغيل في الجزائر.

2 - التاريخ والجغرافيا أو الاقتصاد العام:

- الدولة العثمانية،
- الحربان العالميّتان،
- عصبة الأمم، منظمة الأمم المتحدة،
 - الحرب الباردة،
 - النظام العالمي الجديد،
 - حرب التحرير الوطنية،
 - الأنظمة الاقتصادية،
 - القطاعات الاقتصادية،
 - الأعوان الاقتصادية،
 - وسائل الإنتاج،
- العمليات الاقتصادية: الإنتاج، التوزيع،
 - الاستهلاك، الادخار والاستثمار،
 - العالم العربى: ديموغرافيا واقتصاد،
 - القارة الأمريكية: ديموغرافيا واقتصاد،
 - القارة الآسيوية: ديموغرافيا واقتصاد.

الملحق 4 – 1

برنامج الامتحان المهنى للالتحاق برتبة ضابط فرق

أ- الاختبارات الكتابية للقبول:

1 – الثقافة العامة :

- الثورة الجزائرية،
 - اقتصاد السوق،
- الإصلاحات الاقتصادية في الجزائر،
 - الأخلاقيات المهنية،
 - الثروات الطبيعية في الجزائر،
 - حماية البيئة،
 - مشكل الشغل في الجزائر،
- تكنولوجيات الإعلام و الاتصال الحديثة،
 - ترقية الصادرات خارج المحروقات،
 - السياسة الاقتصادية في الجزائر.

2 - التقنيات الجمركية:

- تنظيم و مهام إدارة الجمارك،
 - إجراءات الجمركة،
 - التسهيلات الجمركية،
- التعريفة و الجباية الجمركية،
 - القيمة لدى الجمارك،
- الأنظمة الاقتصادية الجمركية،
 - تقنيات المراقبة،
 - مكافحة الغش و التهريب،
 - مكافحة المخدرات،
 - المنازعات الجمركية،
 - تسيير القباضات الجمركية،
- تسيير مصالح الفرق الجمركية.

3 - التحرير الإداري:

- قواعد التحرير الإداري،
- تحرير وثيقة أو مراسلة إدارية:
 - المذكرة المصلحية،
 - عرض حال،
 - المحضر،
 - تحرير نصوص تنظيمية:
 - -المرسوم،
 - القرار،

ب - اختبار شفهي للقبول النهائي:

يتمثل في محادثة مع أعضاء اللجنة حول برنامج الامتحان.

الملحق 6

برنامج المسابقة على أساس الاختبارات للالتحاق برتبة عون الرقابة

أ- الاختبارات الكتابية للقبول:

1 – الثقافة العامة :

- تاريخ الجزائر،
- الحضارة الإسلامية،
- جغرافية واقتصاد الجزائر،
 - تاريخ المغرب العربي،
- مشاكل التنمية الاقتصادية والاجتماعية في الجزائر،
 - الكوارث الطبيعية.

2 - التاريخ والجغرافيا أو الاقتصاد العام:

- الدولة العثمانية،
- الحربان العالميّتان،
- عصبة الأمم ومنظمة الأمم المتحدة،
 - الحرب الباردة،
 - النظام العالمي الجديد،
 - حرب التحرير الوطنيّة،
 - الأنظمة الاقتصادية،
 - القطاعات الاقتصادية،
 - الأعوان الاقتصادية،
 - وسائل الإنتاج،
- العمليات الاقتصادية: الإنتاج، التوزيع، الاستهلاك، الادخار والاستثمار،
 - العالم العربى: ديموغرافيا واقتصاد،
 - القارة الأمريكية: ديموغرافيا واقتصاد،
 - القارة الآسيوية: ديموغرافيا واقتصاد.

ب - اختبار شفهى للقبول النهائي:

يتمثل في محادثة مع أعضاء اللجنة حول برنامج المسابقة.

3 - الرياضيات :

- نظرية المجموعات،
 - المتتاليات،
 - الأعداد المركبة،
- الدوال: العددية، اللوغاريتمية، الأسية،
 - المعادلات،
 - المتراجحات،
 - الإحصاء والاحتمالات،
 - التوفيقات.

ب - اختبار شفهي للقبول النهائي:

يتمثل في محادثة مع أعضاء اللجنة حول برنامج المسابقة.

الملحق 5

برنامج الامتحان المهنى للالتحاق برتبة عريف

أ- الاختبارات الكتابية للقبول:

1 – الثقافة العامة :

- الثورة الجزائرية،
 - اقتصاد السوق،
- تكنولوجيات الإعلام و الاتصال الحديثة،
 - الأخلاقيات المهنية،
 - الثروات الطبيعية في الجزائر،
 - حماية البيئة،
 - النظام التربوي في الجزائر،
 - مشكل الشغل في الجزائر.

2 - التقنيات الجمركية:

- إجراءات الجمركة،
- التعريفة و الجباية الجمركية،
 - القيمة لدى الجمارك،
- الأنظمة الاقتصادية الجمركية،
 - تقنيات المراقبة،
 - مكافحة الغش و التهريب،
 - مكافحة المخدرات،
 - المنازعات الجمركية،
- تسيير مصالح الفرق الجمركية.

وزارة الطّاقة والمناجم

قرار مؤرّخ في 3 ذي الحجّة عام 1424 الموافق 25 يناير سنة 2004، يتضمّن الموافقة على مشروع بناء قناة نقل للمحروقات تربط بين مركز التخزين والتوزيع بالخروب (ولاية قسنطينة) ومركز العلمة (ولاية سطيف).

إنّ وزير الطاقة والمناجم،

- بمقتضى المرسوم رقم 84-105 المؤرّخ في 11 شعبان عام 1404 الموافق 12 مايو سنة 1984 والمتعلّق بتأسيس محيط لحماية المنشآت والهياكل الأساسية،

- وبمقتضى المرسوم رقم 88-35 المؤرّخ في 28 جمادى الثانية عام 1408 الموافق 16 فبراير سنة 1988 الّذي يحدد طبيعة الأنابيب والمنشات الكبرى الملحقة بها والمتعلّقة بإنتاج المحروقات ونقلها كما يحدد الإجراءات التي تطبّق على إنجازها، لا سيّما المادة 6 منه،

- وبمـقـتضى المـرسـوم الرّئاسيّ رقم 03-215 المـؤرّخ في 7 ربيع الأوّل عـام 1423 المـوافق 9 مـايو سنة 2003 والمتضمّن تعيين أعضاء الحكومة، المعدّل،

- وبمقتضى المرسوم التّنفيذيّ رقم 96-214 المؤرّخ في 28 محرّم عام 1417 الموافق 15 يونيو سنة 1996 الّذي يحدّد صلاحيات وزير الطّاقة والمناجم،

- وبمقتضى المرسوم التّنفيذيّ رقم 02-194 المؤرّخ في 15 ربيع الأوّل عام 1424 الموافق 28 مايو سنة 2002 والمتضمّن دفتر الشروط المتعلّق بشروط التموين بالكهرباء والغاز بواسطة القنوات،

- وبمقتضى القرار الوزاري المسترك المؤرّخ في 17 جمادى الثانية عام 1413 الموافق 12 ديسمبر سنة 1992 والمستخصصة تنظيم أمن أنابيب نقل المحروقات السائلة والمميعة تحت الضعط والغازية والمنشآت الملحقة بها،

- وبمقتضى القرار المؤرّخ في 5 جمادى الأولى عام 1406 الموافق 15 يناير سنة 1986 الّذي يحدّد محيط الحماية حول المنشآت والهياكل الأساسية الخاصّة بقطاع المحروقات،

- وبناء على طلب الشركة الوطنيّة لتسويق وتوزيع الموادّ البترولية "نفطال ش ذ.أ" المؤرّخ في 9 يوليو سنة 2003،

- وبعد الاطلاع على تقارير المصالح والهيئات المعنية وملاحظاتها،

يقرّر ما يأتي:

المادة الأولى: يوافق على مسسروع بناء قناة نقل للمحروقات تربط بين مركز التخزين والتوزيع بالخروب (ولاية قسنطينة) ومركز العلمة (ولاية سطيف).

المادة 2: يتعين على منفذ المشروع أن يحترم جميع الأحكام المنصوص عليها في القوانين والتنظيمات المعمول بها والمطبقة على إنجاز المنشأة واستغلالها.

المادّة 3: يتعيّن على منفّذ المشروع أن يأخذ بعين الاعتبار التّوصيات التي تقدّمت بها الدّوائر الوزارية والسلطات المحلّية المعنية.

المادّة 4: تكلّف الهيئات المعنيّة بوزارة الطّاقة والمناجم وهيئات شركة "نفطال" (ش.ذ.أ) كلّ فيما يخصها، بتنفيذ هذا القرار.

المادّة 5: ينشر هذا القرار في الجريدة الرسميّة للجمهوريّة الجرائريّة الدّيمقراطيّة الشّعبيّة.

حرّر بالجزائر في 3 ذي الحجّة عام 1424 الموافق 25 يناير سنة 2004.

شكيب خليل

وزارة السياحة

قرار وزاري مشترك مؤرّخ في 2 ذي الحجّة عام 1424 الموافق 24 يناير سنة 2004، يتضمّن تنظيم الإدارة المركزية لوزارة السياحة في مكاتب.

إنّ رئيس الحكومة،

ووزير السياحة،

ووزير الماليّة،

- بمـقـتـضى المـرسـوم الرّئاسيّ رقم 03-208 المـؤرّخ في 3 ربيع الأوّل عـام 1423 المـوافق 5 مـايو سنة 2003 والمتضمّن تعيين رئيس الحكومة،

- وبمقتضى المرسوم الرّئاسيّ رقم 03-215 المورّخ في 7 ربيع الأوّل عام 1423 الموافق 9 مايو سنة 2003 والمتضمّن تعيين أعضاء الحكومة، المعدّل،

- وبمقتضى المرسوم التّنفيذيّ رقم 03-76 المطورة في 23 ذي الحجّة عام 1423 الموافق 24 فبراير سنة 2003 والمتضمّن تنظيم الإدارة المركزية في وزارة السياحة، لا سيّما المادّة 8 منه،

يقررون ما يأتي:

المادة الأولى: تطبيقا لأحكام المادة 8 من المرسوم التنفيذي رقم 03–76 المؤرخ في 23 ذي المحجّة عام 1423 الموافق 24 فبراير سنة 2003 والمذكور أعلاه، يهدف هذا القرار إلى تحديد تنظيم الإدارة المركزية لوزارة السياحة في مكاتب.

المادّة 2: يتضمّن تنظيم مديرية التصور وضبط النشاطات السياحية المكاتب الآتية:

* المديرية الفرعية للتحليل والتصور السياحي:

- مكتب التحليل السياحي،
- مكتب التصوّر السياحي،
- مكتب تنمية ودعم الترقية السياحية،
- مكتب متابعة العمل المتعدّد القطاعات.

* المديرية الفرعية للتقييس ومراقبة النوعية:

- مكتب تقييس النشاطات السياحية والحموية،
 - مكتب تقييس المهن السياحية،
- مكتب رقابة جودة الخدمات السياحية والحموية.

* المديرية الفرعية للاعتمادات:

- مكتب اعتماد المؤسسات الفندقية والسياحية،
- مكتب اعتماد وكالات السياحة والأسفار والمهن السياحية،
 - مكتب الامتياز الحموى،
- مكتب تصنيف المؤسسات الفندقية السياحية والحموية.

المادّة 3: يتضمّن تنظيم مديرية التنمية والاستثمار السياحي المكاتب الآتية:

* المديرية الفرعية للتهيئة السياحية :

- مكتب الدّر اسات وإعداد أدوات التهيئة، السياحية،

- مكتب تنمية وترقية العقار السياحي،
- مكتب البيئة والحفاظ على مناطق التوسع والأماكن السياحية والمحطات الحموية.

* المديرية الفرعية لمتابعة مشاريع الاستثمارات:

- مكتب دراسة مشاريع الاستثمارات السياحية،
- مكتب متابعة إنجاز مشاريع الاستثمارات السياحية،
 - مكتب التوجيه ودعم الاستثمار السياحي.

* المديرية الفرعية للمنظومة الإعلامية والاستشراف:

- مكتب جمع وتحليل المعلومات الإحصائية الخاصة بقطاع السياحة،
 - مكتب الاستشراف،
 - مكتب ترقية واستعمال تكنولوجية الاتصال.

المادّة 4: يتضمّن تنظيم مديرية الموارد البشرية المكاتب الآتية:

* المديرية الفرعية للتكوين:

- مكتب التكوين وتحسين المستوى والرسكلة،
- مكتب التكوين الرّفيع للمهنيين في السياحة،
- مكتب البرامج القطاعية للرسكلة وتحسين لمستوى.

* المديرية الفرعية لتطوير المؤهّلات والبرامج البيداغوجية:

- مكتب تطوير القدرات البيداغوجية،
- مكتب متابعة نشاطات مؤسسّات التكوين،
- مكتب ترقية الحرف والمهن السياحية التقليدية.

المادّة 5: يتضمّن تنظيم مديرية الشّؤون القانونية والوثائق والأرشيف المكاتب الآتية:

* المديرية الفرعية للشُّؤون القانونية:

- مكتب التّنظيم،
- مكتب الدّراسات القانونية والمنازعات.
- * المديرية الفرعية للوثائق والأرشيف:
 - مكتب الوثائق،
 - مكتب الأرشيف.

المادّة 6: يتضمّن تنظيم مديرية التعاون والاتصال المكاتب الآتية:

- * المديرية الفرعية للتعاون:
 - مكتب العلاقات الثنائية،
- مكتب العلاقات المتعدّدة الأطراف،
- مكتب العلاقات مع المنظمات الدّولية.
 - * المديرية الفرعية للاتصال:
 - مكتب برامج الاتصال،
 - مكتب العلاقات مع وسائل الاعلام.

المادّة 7: يتضمّن تنظيم مديرية الإدارة العامّة المكاتب الآتية:

- * المديرية الفرعية للمستخدمين:
- مكتب المستخدمين الإداريين والتقنيين،
 - مكتب تسيير الإطارات،
 - مكتب الامتحانات والمسابقات.
- * المديرية الفرعية للميزانية والمحاسبة:
 - مكتب الميزانية،
 - مكتب المحاسبة،
 - مكتب الصفقات العموميّة.
 - * المديرية الفرعية للوسائل العامّة:
 - مكتب التموين وحظيرة السيارات،
 - مكتب الصيانة والتظاهرات السياحية.

المادّة 8: ينشر هذا القرار في الجريدة الرسميّة للجمهوريّة الجزائريّة الدّيمقراطيّة الشّعبيّة.

حرّر بالجـزائـر في 2 ذي الحــجّــة عـام 1424 الموافـق 24 يناير سنة 2004.

> وزير السياحة عن وزير الماليّة نور الدين بن نوار الأمين العامّ

عبد الكريم لكحل

عن رئيس الحكومة وبتفويض منه المدير العام للوظيفة العمومية جمال خرشي

وزارة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة والصناعة التقليدية

قرار وزاري مشترك مؤرّخ في 2 ذي الحجّة عام 1424 الموافق 24 يناير سنة 2004، يتضمّن تنظيم الإدارة المركزية لوزارة المؤسّسات الصغيرة والمتوسّطة والصّناعة التقليدية في مكاتب.

إنّ رئيس الحكومة،

ووزير الماليّة،

ووزير المـؤسـّسات الصـغيـرة والمـتـوسطّة والصنّاعة التقليدية،

- بمقتضى المرسوم الرّئاسيّ رقم 03-208 المؤرّخ في 3 ربيع الأوّل عام 1424 الموافق 5 مايو سنة 2003 والمتضمّن تعيين رئيس الحكومة،

- وبمقتضى المرسوم الرّئاسيّ رقم 03-215 المؤرّخ في 7 ربيع الأوّل عام 1424 الموافق 9 مايو سنة 2003 والمتضمّن تعيين أعضاء الحكومة، المعدّل،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 1038 المؤرّخ في 25 ذي الحجّة عام 1423 الموافق 26 فبراير سنة 2003 الذي يحدد صلاحيات وزير المؤسّسات الصغيرة والمتوسّطة والصّناعة التقليدية،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 20-82 المؤرّخ في 25 ذي الحجّة عام 1423 الموافق 26 فبراير سنة 2003 والمتضمّن تنظيم الإدارة المركزية في وزارة المؤسّسات الصغيرة والمتوسّطة والصّناعة التقليدية،

يقررون ما يأتى:

المسادّة الأولى: تطبيقا لأحكام المسادّة 8 من المسرسوم التّنفيذي رقم 03–82 المورّخ في 25 ذي المسجّة عام 1423 الموافق 26 فيبراير سنة 2003 والمذكور أعلاه، يهدف هذا القرار إلى تنظيم الإدارة المركزية في وزارة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة والصنّاعة التقليدية في مكاتب.

المادّة 2: تنظّم هياكل المديرية العامّة لترقية المؤسّسات الصغيرة والمتوسطة في مكاتب كما يأتي:

* مديرية ترقية الاستثمار:

1 - المديرية الفرعية للعقار والتمويل، وتتكوّن من مكتبين (2):

- مكتب توفير العقار،
- مكتب الإعلام ومتابعة استعمال وترقية وسائل التمويل.

2 – المديرية الفرعية لتطوير المناولة، وتتكون من مكتبين (2):

- مكتب مــــابعــة أنشطة بورصــات المناولة والشراكة،
 - مكتب تطوير وترقية المناولة.

3 - المديرية الفرعية للتشاور المهني، وتتكون من مكتبين (2):

- مكتب ترقية ومتابعة التشاور مع الحركة الجمعوية،
- مكتب متابعة تسيير المجلس الوطني الاستشارى.

* مديرية الدّراسات الاستشرافية والابتكار التكنولوجي:

1 - المديرية الفرعية للدراسات الاستشرافية، وتتكون من مكتبين (2):

- مكتب المتابعة لبرامج تطوير المؤسّسات الصغيرة والمتوسّطة،
- مكتب الدّراسات الاقتصادية لقطاع المؤسسّات الصغيرة والمتوسطة.

2 - المديرية الفرعية للابتكار التكنولوجي، وتتكون من مكتبين (2):

- مكتب الربط مع الجامعات ومراكز البحث،
- مكتب تشمين نتائج البحث المرتبطة باستراتيجية القطاع.

* مديرية التنافسية والتنمية المستدامة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة :

- 1 المديرية الفرعية للتنافسية، وتتكوّن من مكتبين (2) :
- مكتب تنفيذ برامج تأهيل المؤسسّات الصغيرة والمتوسطة،
- مكتب تحليل وتمويل برامج تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

2 - المديرية الفرعية للتنمية المستدامة للمؤسسات الصّغيرة والمتوسطة، وتتكوّن من مكتبين (2):

- مكتب إدماج البعد البيئي في المؤسّسات الصغيرة والمتوسّطة،
- مكتب متابعة وتقييم برامج تطوير المؤسسّات الصغيرة والمتوسسّطة.
- المادّة 3: تنظّم هياكل المديرية العامّة للصناعة التقليدية والحرف في مكاتب كما يأتي:

* مديرية تطوير الصنّناعة التقليدية :

- 1 المديرية الفرعية للدراسات، وتتكون من مكتبين (2) :
 - مكتب إعداد برامج تطوير الصنّناعة التقليدية،
- مكتب دراسات تطوير وإدماج في الصناعة التقليدية والحرف.

2 - المديرية الفرعية لدعم نشاطات الصناعة التقليدية، وتتكون من مكتبين (2):

- مكتب تطوير التسهيلات للنشاطات التقليدية،
- مكتب التنسيق والتشاور مع الفضاءات الوسيطة.

* مديرية تنظيم المهن والحرف :

1 - المديرية الفرعية للتأهيل، وتتكوّن من مكتبين (2):

- مكتب التمهين وتطوير التأهيلات،
- مكتب التكوين المتواصل وتحسين المستويات.

2 - المديرية الفرعية لتأطير النشاطات والمهن، وتتكون من مكتبين (2):

- مكتب تنظيم النشاطات،
- مكتب مــــابعــة الدّعم التــقني للنشــاطات الحرفيـة والمهن.

* مديرية الصّناعة التقليدية :

1 - المديرية الفرعية للجودة، وتتكوّن من مكتبين (2):

- مكتب الجودة والدمغ،
- مكتب البحث في النوعية.
- 2 المديرية الفرعية لترقية الصناعة التقليدية، وتتكون من مكتبين (2):

- مكتب الدّر اسات الاقتصادية،
 - مكتب الإحصائيات.

3 - المديرية الفرعية للوثائق والأرشيف، وتتكون من مكتبين (2):

- مكتب تسيير الوثائق،
 - مكتب الأرشيف.

المادّة 7: تنظّم هياكل مديرية إدارة الوسائل في مكاتب كما يأتي:

1 - المديرية الفرعية للمستخدمين، وتتكون من ثلاثة (3) مكاتب :

- مكتب تسيير الأسلاك التقنية والإدارية،
 - مكتب تسيير الإطارات،
- مكتب التكوين والمسابقات والامتحانات المهنية.

2 - المديرية الفرعية للميزانية والمحاسبة، وتتكوّن من مكتبين (2):

- مكتب الميزانية والصفقات العمومية،
 - مكتب المحاسبة.

3 - المديرية الفرعية للوسائل العامّة، وتتكوّن من مكتبين (2) :

- مكتب الصيانة وحظيرة السيارات،
 - مكتب التموين والجرد.

المادّة 8: ينشر هذا القرار في الجريدة الرسميّة للجمهوريّة الجزائريّة الدّيمقراطيّة الشّعبيّة.

حرّر بالجزائر في 2 ذي الحجّة عام 1424 الموافق 24 يناير سنة 2004.

وزير المؤسسات وزير المالية الصغيرة والمتوسطة عبد اللطيف بن أشنهو والمناعة التقليدية

مصطفى بن بادة

عن رئيس الحكومة وبتفويض منه المدير العام للوظيفة العمومية جمال خرشي

- مكتب تثمين قدرات الصنّناعة التقليدية،
- مكتب مـــــابعــة الصندوق الوطني لـــرقــيــة
 نشاطات الصناعة التقليدية.

المادّة 4: تنظّم هياكل مديرية التعاون في مكاتب كما يأتي:

1 - المديرية الفرعية للعلاقات الخارجية، وتتكون من مكتبين (2):

- مكتب التعاون الثنائي،
- مكتب التعاون المتعدّد الأطراف.

2 – المديرية الفرعية لترقية الصادرات، وتتكوّن من مكتبين (2):

- مكتب المعارض والصالونات الدّولية،
- مكتب دعم ومرافقة المؤسّسات الصّغيرة والمتوسطة المصدرة.

المادّة 5: تنظّم هياكل مديرية التّنظيم والشّؤون القانونية في مكاتب كما يأتي:

1 - المديرية الفرعية للتنظيم، وتتكوّن من مكتبين (2) :

- مكتب التّنظيم،
- مكتب تقديم الإطار التّنظيمي الّذي يحكم عالم المؤسسة.

2 - المديرية الفرعية للشّؤون القانونية، وتتكوّن من مكتبين (2) :

- مكتب الدّر اسات والتحليل القانوني،
 - مكتب التدوين.

المادة 6: تنظم هياكل مديرية المنظومات الإعلامية والإحصائيات في مكاتب كما يأتي:

1 - المديرية الفرعية للمنظومات الإعلامية، وتتكوّن من مكتبين (2):

- مكتب تسيير بنوك المعلومات وخريطة التموقع،
 - مكتب تسيير الشبكة المحلية.

2 - المديرية الفرعية للدراسات الإحصائية، وتتكوّن من مكتبين (2):